

## 223141 - هل يجوز له أن يورّي بعدم الذهاب للحج للمصلحة في ذلك ؟

### السؤال

سوف أذهب للحج مع زوجتي هذا العام ، ولكنني أخفي الأمر عن أقاربي ؛ لأنّه جرت العادة أن تتم دعوة من سيذهب للحج إلى تناول طعام الغداء والعشاء ، وإعطاءه الهدايا وأنا لا أحب هذه العادة ، ولكن تسرب خبر زهابي للحج ولكن كلما سألتني أحدهم عن ذلك أجبتّه بأنني عقدت النية ، ولكنني لا أستطيع تأكيد زهابي للحج من عدمه ، فهل يجوز لي الإجابة بذلك حتى أتجنب دعوات تناول الطعام ؟ وهل يجوز لي رفض الهدايا حيث أن العادة تفرض علي أن أحضر هدية من الحج لكل من أعطاني هدية ، وأنا لا أريد أن أشغل نفسي بشيء غير الحج بالإضافة إلى أنه في حال قبلت الهدايا ولم أحضر الهدايا لهم فسيتكلم أقاربي عني بالسوء ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

إذا كان في التورية والتعريض بالكلام مصلحة راجحة ، أو دعت إليه حاجة فلا بأس به ، فإن لم تدع إليه مصلحة ولا حاجة : فهو منهي عنه . انظر جواب السؤال رقم : (27261) .

ثانياً :

لا بأس بقبول الهدية ، وكافاً المهدي عليها، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها . انظر جواب السؤال رقم : (34640) .

وإذا كان المهدي إنما يريد مقابل هديته ، فلا حرج على المهدي إليه إن ردّ تلك الهدية ، لأنه ليس المقصود بها التبرع والتودد ، وإنما المقصود بها المعاوضة .

ولا يجوز أن يلزم الإنسان بمعاوضة لم يرض بها .

قال الشيخ عليش المالكي رحمه الله :

" سئل الشيخ عليُّ الأجهوريُّ عمّا يفعلُهُ بعضُ النَّاسِ مِنْ أَنَّهُمْ يُهَادُونَ بَعْضَهُمْ وَيَمْتَنِعُ الْمُهْدَى لَهُ مِنْ رَدِّ الْإِنَاءِ فَارِغًا وَيُرْسَلُهُ بِشَيْءٍ ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ حَصَلَ فِي نَفْسِ الْمُهْدِي شَيْءٌ فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ أَمْ يُمْتَنَعُ ذَلِكَ ؟ فَأَجَابَ :

قَالَ فِي الْمَدْخَلِ فِي آخِرِ فَصْلِ آدَابِ الْأَكْلِ : وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ مِنْ هَذِهِ الْعَادَةِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي أُحْدِثَتْ ، وَهُوَ أَنْ يُهْدِيَ أَحَدُ الْأَقْرَابِ أَوْ الْجِيرَانِ طَعَامًا فَلَا يُمَكِّنُ الْمُهْدَى إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّ الْوِعَاءَ فَارِغًا ، وَإِنْ رَدَّهُ فَارِغًا وَجَدَ عَلَى فَاعِلِ ذَلِكَ وَكَانَ سَبَبًا لِتَرْكِ

المُهَادَاةِ بَيْنَهُمَا، وَلِسَانُ الْعِلْمِ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ؛ لِأَنَّهُ يَدْخُلُهُ بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ غَيْرَ يَدٍ بِيَدٍ ، وَيَدْخُلُهُ أَيْضًا بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ مُتَفَاضِلًا ، وَيَدْخُلُهُ الْجَهَالَةُ.

فَإِنْ قِيلَ: لَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِ الْبَيْعَاتِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الْهَدَايَا وَقَدْ سُوِّمِحَ فِيهَا.

فَالْجَوَابُ: هُوَ مُسَلَّمٌ لَوْ مَشَوْا فِيهِ عَلَى مُقْتَضَى الْهَدَايَا الشَّرْعِيَّةِ لَكِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ ضِدَّ ذَلِكَ لِطَلْبِهِمُ الْعَوَاضَ ، فَإِنَّ الدَّافِعَ يَتَشَوَّفُ لَهُ وَالْمَدْفُوعُ إِلَيْهِ يَحْرِيصُ عَلَى الْمُكَافَأَةِ ، فَخَرَجَ بِالْمُشَاحَّةِ مِنْ بَابِ الْهَدَايَا إِلَى بَابِ الْبَيْعَاتِ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَيُعْتَبَرُ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

انتهى من "فتح العلي المالك" (283 /2) .

وبناء على هذا ؛ فلا حرج عليك إذا استعملت المعارض حتى ترفع عن نفسك هذا الحرج والمشقة .

وإن استطعت أن تأخذ معك بعض الهدايا الخفيفة لأقاربك وأصدقائك فهو تصرف حسن ، والهدايا من أسباب جلب المحبة بين المسلمين وزيادتها ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( تَهَادَوْا تَحَابُّوا ) . رواه البخاري في "الأدب المفرد" وقال ابن

حجر : إسناده حسن ، وحسنه

الألباني في " صحيح الأدب المفرد " (463) .

والله تعالى أعلم .